

التبيان في تفسير القرآن

(157) لا يجب ذلك لا يلزمه السؤال. ومن قال: ذلك اوجب قال: ان ا [اراد ان يأمرهم بأخذ

الفداء وإنما عاتبهم على ذلك لانهم بادروا اليه قبل ان يؤمروا به. قوله تعالى: لو لا كتاب من ا [سبق لمسكم فيما أخذتم عذاب عظيم (68) آية. قيل في معنى قوله " لو لا كتاب من ا [سبق لمسكم فيما أخذتم " قولان: قال الحسن لو لا ما كتبه ا [في اللوح المحفوظ من انه لا يعذبهم على ذلك. وقال غيره: لو لا ما كتب ا [فيه انه يغفر لاهل بدر ما تقدم وما تأخر. الثاني - قال مجاهد: يعني ما ذكره من قوله " وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا " (1) فكأنه قال: لا اعذب إلا بعد المظاهرة في البيان وتكرير الحجة به. وقال قوم " لو لا ما كتبه ا [" من ان الفدية ستحل لهم فيما بعد، ذهب اليه سعيد ابن جبير. ومعنى الآية " لو لا كتاب من ا [سبق لمسكم فيما أخذتم " من فداء الاسرى والغنيمة عذاب عظيم، لانهم اخذوه قبل ان يؤذن لهم. وقد كان سبق ان ا [سيحله لهم في قول ابن عباس والحسن، وقال الجبائي: والمعنى " لو لا كتاب من ا [سبق " وهو القرآن الذي آمنت به واستحققتم لذلك غفران الصغائر لمسكم فيما أخذتم به من الفداء عذاب عظيم. ولا يجوز ان يكون المراد به الا الصغائر لانهم قبل الغفران لم يكونوا فاسقا اجماعا. قال الجبائي: وقد كان من النبي (صلى ا [عليه وآله) في هذا معصية اجماعا من غير تعيين ما هي، واطن انها في ترك قتل الاسرى وهذا الذي ذكره غير صحيح، لانه لا إجماع في ذلك بل عندنا لايجوز على النبي (صلى ا [عليه وآله) فعل شئ من القبائح صغيرا كان او كبيرا لما في ذلك من التنفير عنه على ما بيناه

(1) سورة 17 الاسرى آية 15 (*)